جامعة بيرزيت
BIRZEIT UNIVERSITY
معهد الحقوق
INSTITUTE OF LAW

فلسطين ومنظمة التجارة العالمية: الخطوات القانونية للانضمام

المؤلف

كيم فان دير بورغت

هشام عواد

مراجعة

ميرا خياط

سلسلة موجزات في القانون الدولي

(2019/5)

معهد الحقوق-جامعة بيرزيت

كتاب فلسطين السنوي للقانون الدولي
الجزء 18 (2015)

فلسطين ومنظمة التجارة العالمية: الخطوات القانونية للانضمام[1]

كيم فان دير بورغت وهشام عواد

إسم الباحثة التي قامت بالتلخيص: ميرا خياط.

تناقش هذه المقالة الجوانب القانونية لعملية انضمام فلسطين لمنظمة التجارة العالمية، وتحلّل تاريخ فلسطين مع النظام التجاري الدولي، كما تقدّم خلفية حول محاولات فلسطين المعاصرة للحصول على عضوية في المنظمة العالمية التجارية، وتستعرض طرق الانضمام لها، مروراً بالمجالات المتعلقة بسياسات فلسطين التجارية الخارجية؛ وأخيراً، تُختتم المقالة بتقديم الكاتبان لعدد من التوصيات.

كان لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في 29 من تشرين الثاني للعام 2012 لإعتماد فلسطين كدولة عضو غير مراقب في الأمم المتحدة، والذي أيده 139 دولة وعارضه 9 دول وامتنع عن التصويت 4 دول، تأثيراً إيجابياً على الصعيد الدولي ينعكس باستخدام "دولة فلسطين" في كافة المراسلات والمراجع الرسمية لدى الأمم المتحدة، والنقلة النوعية المنتظرة لهذا الخطوة، والتي اعُتبرت عتبة مستقبلية يقف على نصابها الفلسطينيون في محاولتهم للوصول للإستقلال والإعتراف والازدهار الاقتصادي، والذي يتطلّب بصورة أساسية بناء وتقوية علاقات اقتصادية مع دول العالم. ومن هنا، يمكن دمج فلسطين في المجتمع التجاري الدولي من خلال تطوير اتفاقات تجارية تفضيلية مع الدول المجاورة أو مع دول صديقة أخرى على أساس ثنائي أو إقليمي. كما يمكن تحقيق انخراط فلسطين في المجتمع التجاري الدولي على أساس غير تفضيلي، وذلك من خلال الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية بصفتها المنظمة الرئيسية التي تتعامل في التجارة الدولية.

يستفتح الكاتبان المقالة من خلال استعراض لمحة تاريخية عن محاولة فلسطين للإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية، والتي جُزئت إلى قسمين، تناول القسم الأول الحقبة بين الإنتداب البريطاني واتفاقية أوسلو، أما القسم الثاني فقد تطرّق إلى ما بعد اتفاقية أوسلو وصولاً إلى اتفاقية مراكش. في القسم الأول، أوضح الكاتبان أسس النظام التجاري الدولي، والذي جاء أصوله في محاولة تأسيس منظمة تجارية دولية كمنظمة متخصصة تابعة للأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية. وقد بلغت المفاوضات الخاصة بإنشاء منظمة التجارة الدولية ذروتها في مؤتمر هافانا عام 1947، وقد خلُصت الإجراءات مع ميثاق هافانا لتأسيس منظمة التجارة الدولية. كما تمّ فيه دعوة جميع أعضاء الأمم المتحدة في المؤتمر، وقدمت لجنة الأمم المتحدة المؤقتة، لمنظمة التجارة الدولية توصية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة لدعوة دول غير أعضاء في الأمم المتحدة، وذلك في حال رأت اللجنة المؤقتة أنّ لديها مصلحة تامة في التجارة العالمية. وكانت فلسطين ممثلة من 1923 إلى 1948، من قبل حكومة المملكة المتحدة، والتي كانت مسؤولة دولياً

[1] Kim Van der Borght and Hisham Awwad, "Palestine and the World Trade Organization: A Legal Roadmap for Accession", in *The Palestine Yearbook of International Law* (Brill | Nijhoff, 08 Jul 2016), 144–172. Available at https://brill.com/abstract/journals/pyio/18/1/article-p144_7.xml

عن فلسطين في ظل عصبة الأمم، فمثلت المملكة المتحدة فلسطين في عدة محافل دولية منها مؤتمر هافانا، بالإضافة إلى تمثيلها لفلسطين في الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات)، وبالتي قبلت المملكة المتحدة ببروتوكول التطبيق المؤقت الذي عمل على تفعيل الاتفاقية في 20 مارس 1948.

لقد كان لإنسحاب الإنتداب البريطان في عام 1948 من فلسطين أثراً على الوضع القانوني لفلسطين في اتفاقية (الجات). إلاّ أنّ الإنسحاب لا يعني إلغاء الإلتزامات القانونية الواقعة على فلسطين، لذلك، كانت هناك طريقتان قانونيتان لتحديد الوضع. تتمثل الطريقة الأولى، في اعتبار أنّ إسرائيل هي الدولة الخلف لإلتزامات فلسطين في اتفاقية (الجات)، وهو ما تلقّى الرفض من قبل الأطراف المتعاقدة لأنّ قانون خلافة الدول في ذلك الوقت لم يكن واضحاً بشأن هذه النقطة، ولأنّ إسرائيل لم تُشر إلى استعدادها للإلتزام بذلك، إنما في الواقع، صرّحت إسرائيل بأنها لا تعتبر نفسها ملزمة بما قامت به المملكة المتحدة بصفتها السلطة الإلزامية لفلسطين. ثمّ لاحظت الأطراف المتعاقدة أنّ قرار المملكة المتحدة بإنهاء الانتداب يجب أن يفسّر من ناحية اتفاقية (الجات) كطلب للإنسحاب من الاتفاقية بموجب المادة السابعة والعشرون، وهذا يعني أنّ إلتزامات فلسطين قد انقضت، وأنّه يمكن التراجع عن إلتزاماتهم اتجاه فلسطين على شرط أن يتم إخطار جميع المتعاقدين الآخرين، وعند تقديم الطلب، تتم مشاورات مع الأطراف المتعاقدة التي لها مصلحة جوهرية في المنتج. ولم تسع فلسطين بعد ذلك لإعادة طلب الإنضمام إلى هذه الاتفاقية، إنّما سلّطت الضوء على الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

وعليه، أدت سيطرة الإنتداب البريطاني إلى أن ثلاثة ولايات تقدمت بطلب للتوقيع على اتفاقية (الجات)، وفي النهاية منظمة التجارة العالمية، كانت أولها إسرائيل، والتي أصبحت طرفاً متعاقداً في الاتفاقية عام 1962، والأردن التي أصبحت عضواً في منظمة التجارة العالمية في 11 أبريل 2000، وفلسطين والتي كما سبق الاشارة إليه، مع انقضاء الحقبة البريطانية انقضى وضع فلسطين في الإتفاقية.

أما القسم الثاني والذي تطرق فيه الكاتبان إلى ما بعد اتفاقية أوسلو حتى اتفاقية مراكش، فعقب الحرب عام 1967، لم تفرض إسرائيل سيطرتها على الأراضي وحسب، إنما تؤكد المقالة فرض هيمنتها على السياسات التجارية، فقد كانت إسرائيل تسيطر على جميع الواردات والصادرات، وأعاقت النشاط التجاري لتجنب المنافسة مع شركاتها الخاصة. ولقد كان هذا الوضع بمثابة إختلال للتوازن التجاري الرئيسي في الاقتصاد الفلسطيني. في العام 1994، تمّ توقيع بروتوكول باريس، والذي يتعلّق في العلاقات الاقتصادية بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في أعقاب اتفاق أوسلو. تشير المقالة إلى أن بروتوكول باريس كان بمثابة إضفاء الطابع الرسمي على الاقتصاد الفلسطيني على الأرض، وتحريك عملية انتقال السيطرة إلى الفلسطينيين، والتي تم تنفيذها على مرحلتين، المرحلة الأولى كانت اتفاقية غزة-أريحا في 4 أيار لعام 1994، والتي حققت استقلال الفلسطينيين التجاري داخل حدود الاتفاق في المنطقتين اللتان تمثلان المعبر الحدودي الرئيسي مع مصر والأردن. أما المرحلة الثانية، فقد تمثلت في اتفاقية أوسلو الثانية. وعلى الرغم من أن بروتوكول باريس كان ترتيب مؤقت لمدة خمس سنوات، يهدف إلى السماح للسلطة الفلسطينية بإعداد شؤونها الاقتصادية، ومع ذلك، تشير المقالة إلى أنه لم يتم تنفيذ بروتوكول باريس بشكل كامل ولم يتم إحراز أيّ تقدّم ملموس عقب الفترة الإنتقالية التي انتهت في عام 1999.

تنتقل المقالة بعد ذلك لاستعراض إنضمام فلسطين إلى منظمة التجارة العالمية، والتي تمثلت من منظور الكاتبين بمرحلتين. الأولى هي الحصول على وضع "المراقب" في المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية، ففي عام 1997، أبدت السلطة الفلسطينية إهتماماً بالإنضمام إلى النظام التجاري الدولي للمرة الأولى، وفي تشرين الأول لعام 2000، أعربت

فلسطين رسمياً عن رغبتها في الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية، كما حضرت السلطة الفلسطينية الإجتماع الوزاري للمنظمة في هونغ كونغ في كانون الأول للعام 2005، وتم تقديم طلب رسمي لوضع فلسطين كمراقب في تشرين الأول 2009 وذلك بعد إجتماع مسؤولين فلسطينيين بممثلي أعضاء المنظمة في أيلول 2009 في جنيف، بما في ذلك ممثلين عن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، والصين واليابان.

لم يحشد طلب فلسطين لأن تصبح عضواً مراقباً الدعم اللازم لتحقيق ذلك، على الرغم من حقيقة أن اتفاق مراكش --المنشئ لمنظمة التجارة العالمية- يقتضي موافقة أغلبية ثلثي أعضاء منظمة التجارة العالمية فقط. وبشكل متوقع، رفضت إسرائيل والولايات المتحدة الطلب. ومع ذلك، تمّ إعادة تقديم طلب للحصول على وضع مراقب في المنظمة في نيسان للعام 2010، على أمل الموافقة عليه في اجتماع المجلس العام في أيار من ذات العام. و تشير المقالة في هذا الصدد أنه ولأسبابٍ لم يصرح عنها، لم يتم تضمين الطلب في جدول أعمال الاجتماع، ولعلها أسباب سياسية، كون منظمة التجارة العالمية تُعرف بكونها منظمة قائمة على القواعد، إلاّ أنّ عملية الانضمام هي عمليةً سياسيةً بطبيعتها. يؤكّد الكاتبان أنّه على الرغم من أنّ الحصول على صفة المراقب هي خطوة أساسية للإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية، إلاّ أنّ النجاح في هذه الخطوة يعتمد، ولأسباب متعلقة بالسياسة، على الآلية والطرق المختارة للإنضمام إلى المنظمة.

أمّا المرحلة الثانية التي تناولتها المقالة في صدد إنضمام فلسطين إلى منظمة التجارة العالمية هي الإنضمام كعضو، والذي يمكن أن يتم من خلال أن تكون الدولة من الأعضاء الأصليين في المنظمة، أو عضواً منتسباً في منظمة التجارة العالمية، وهو ما كانت تسعى فلسطين إلى تحقيقه. وفي هذا الصدد، يستعرض الكاتبان إجراءات الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية، والتي يتعين فيها على الأعضاء الجديد قبول جميع قواعد اتفاقات جولة أوروغواي. عليه سعت فلسطين للإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية بموجب المادة الثانية عشر من اتفاق مراكش، والتي تنص على أنّه "لأيّ دولة أو إقليم جمركي منفصل يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية والوسائل الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف أن ينضم إلى هذا الاتفاق بالشروط التي يتفق عليها بينه وبين المنظمة، ويسري هذا الإنضمام على هذا الاتفاق وعلى الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف الملحقة به". تؤكّد المقالة أنّه يتمخض عن هذه المادة العديد من الإشكاليات، فلا تضع هذه المادة معايير قانونية لعملية الإنضمام، كما أنه لا تنص على أيّتِ قواعد أو نصوص من أجل التفاوض على الإنضمام، ولا تشير إلى أي شروط يمكن الاتفاق عليها بين مقدم الطلب وأعضاء المنظمة، كما يؤكّد الكاتبان أنّ هناك تفاوض على شروط بين مقدم الطلب والأعضاء من خلال محادثات ثنائية، ممّا ينجم عنه اختلاف في كل عملية إنضمام. علاوة على ذلك، ليس لدى منظمة التجارة العالمية قواعد واضحة لعضوية ولسياق الإجراءات.

يستعرض الكاتبانِ الحالتينِ التي يمكن لفلسطين الإنضمام من خلالهما إلى المنظمة، والتي بناءاً عليه يتم تقديم توصية في نهاية المقالة، فتتمثل حالتي الانضمام وفقاً للمادة (12) في إنضمامها كدولة، أو إقليم جمركي منفصل يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً. بالنسبة للحالة الأولى، والتي تتمثل في إنضمام فلسطين كدولة، تتناول المقالة في هذا الجزء حصول فلسطين على صفة دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة، وتبعيات حصولها على هذه الصفة من ناحية وجوب إتباع المادة (2/12) في هذه الحالة للإنضمام، والتي تنصّ على أنّه " يتخذ المؤتمر الوزاري وقرارات الإنضمام، ويوافق على شروط اتفاق الانضمام بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة". يذكر الكاتبان في هذا الجزء احتمالية نجاح اتخاذ هذه الطريق مسلكاً للإنضمام، وهنا تمّ التركيز على إسرائيل، والأدوار التي لعبتها ومصالحها التي تقتضي بالمعارضة على دخول فلسطين إلى المنظمة. إلاّ أنّ المعارضة لا تبدي نفعاً نظراً لشروط اتفاق الإنضمام والمتمثل في موافقة أغلبية الثلثين. وبعد النظر في حقيقة صنع القرار للإنضمام، انبثق الفيتو للأعضاء في المنظمة لمنع أي دولة تحاول الإنضمام. وفي هذا الصدد، يبدي الكاتبان نظرتهم

حول اتباع هذه الطريقة، فبالنظر إلى إستمرار إسرائيل في إحتلالها لأرض فلسطين، لن يكون من الواقعي توقّع أن ترضخ إسرائيل لإنضمام فلسطين لمنظمة التجارة العالمية كدولة ذات سيادة.

أمّا الحالة الثانية، وهي إمكانية إنضمام فلسطين إلى منظمة التجارة العالمية، بحيث تملك إستقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية والوسائل الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي الاتفاقات التجارية متعدّدة الأطراف. ونظراً لواقع صنع القرار في منظمة التجارة العالمية، فمن المحتمل أن تسعى فلسطين إلى الإنضمام لمنظمة التجارة العالمية كإقليم جمركي منفصل. يشرح الكاتبان في هذا الصدد أنّ اختيار هذا المسار يُساهم في تجنّب أيّ نقاش حول الوضع القانوني النهائي لأراضيها بالتوافق مع اتفاقيات أوسلو، كما أنّ هذا يجعل العملية أقل تسييساً. وفي معرض إثبات أنّ فلسطين من الناحية القانونية ولأغراض تحقيق عضوية منظمة التجارة العالمية من خلال الحالة الثانية، هي إقليم جمركي منفصل يملك إستقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية والوسائل الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف، تتعمّق المقالة في تفاصيل ذلك.

على الرغم من أنّ عبارة "إستقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاته التجارية الخارجية "هي عبارة لم يتم تعريفها في إطار منظمة التجارة العالمية ، إلاّ أنّها تعني أنّ هذه المنطقة يجب أن تكون قادرة على تحديد سياستها الخاصّة من حيث السلع والخدمات وكذلك حقوق الملكية الفكرية للحدّ اللازم والمطلوب للإمتثال لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، ولا تعني استقلالية كاملة. لذلك، يجب أن تكون الإستقلالية الكاملة ذاتيّة تغطّي جميع جوانب السلع والخدمات المنعكسة في الامتيازات والعروض والإلتزامات التي يقبلها العضو المنضم. تشدّد المقالة أنّه تكمن أسس السياسة التجارية الخارجية في الشؤون التجارية المحلية، فمنظمة التجارة العالمية تتطلب جعل النظام القانوني الخاص لمقدم طلب الإنضمام يتوافق مع تلك المنصوص عليها في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وعليه، تناول الكاتبان في قسمين منفصلين اختصاص السلطة الفلسطينية على الشؤون الاقتصادية الداخلية، وتمّ تحليل اختصاص السلطة الفلسطينية على سياستها التجارية الخارجية.

فيما يتعلق باختصاص السلطة الفلسطينية على الشؤون الاقتصادية الداخلية، تشير المقالة أنّ منظمة التجارة العالمية تتطلّب وجود درجة من الإستقلالية في الشؤون الداخلية لدى الأعضاء المنضمين، ولاسيما فيما يتعلق بالبضائع والخدمات والتجارة. بعد توقيع اتفاقية أوسلو الثانية، تولّت السلطة الفلسطينية المسؤولية عن معظم القضايا الاقتصادية داخل المنطقتين A و B في الأراضي الفلسطينية، فاستخدمت هذه المسؤولية لسن العديد من القوانين المتعلقة بالقطاع التجاري والمالي مع حرصها على التأكّد من أنّ تطويرها متوافق مع قواعد منظمة التجارة العالمية. وقد تمّ إعداد عدد من التشريعات، مثل القانون التجاري الفلسطيني وغيره، وتمّ تشكّل هذه القوانين كجزء من الجهود المتضافرة التي بذلتها السلطة الفلسطينية لإنشاء إطار قانوني لاقتصاد السوق، لديه أبعاد وتطلعات دولية، منها قانون رقم (1) لسنة 1998 بشأن تشجيع الاستثمار في فلسطين، وقانون رقم (10) لسنة 1998م بشأن المدن والمناطق الصناعية الحرة، وقانون المصارف رقم (2) لسنة 2002م وغيرها. كما سنّت السلطة الفلسطينية قانون سلطة النقد الفلسطينية لعام 1997، والتي تعمل كمصرف مركزي وتتمتّع بالسلطة والمسؤوليات لتنظيم وتنفيذ السياسات النقدية. وبالتالي، فإنّها تعمل كمستشار اقتصادي للسلطة الفلسطينية وهي مسؤولة عن الترخيص والمراقبة والتفتيش على البنوك وإدارة صرف العملات الأجنبية والمعاملات بالعملة الأجنبية، كما لديها السلطة والمسؤوليات للتنظيم والإشراف على الأنشطة في الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك ترخيص مؤسسات سوق رأس المال، وشركات التمويل وصناديق الاستثمار. ومع ذلك، يؤكّد الكاتبان أن قدرتها في العمل كبنك مركزي مقيدة بسبب عدم وجود عملة فلسطينية.

أمّا فيما يتعلق بتحليل اختصاص السلطة الفلسطينية على سياستها التجارية الخارجية، يؤكد الكاتبان على أن الفلسطينيون من عام 1967 إلى عام 1994 ، فقدوا كل السيطرة على السياسات والقوانين نتيجة سيطرة إسرائيل على

الضفة الغربية والقطاع. ومع ذلك، كانت هناك نقطة تحول في عام 1994 نتيجة بروتوكول باريس، والذي تمّ توقيعه كجزء من اتفاقية أوسلو التي جاءت بعد الإنتفاضة الأولى. وتشير المقالة إلى أهمية البروتوكول المتمثلة في أنّه لأول مرة منذ عام 1967، أتيحت الفرصة للفلسطينيين للتفاوض على تسوية مؤقتة مع إسرائيل ومع دول أخرى ومنظمات دولية.

تناولت المقالة وبصورة مفصلة، الآثار التي ترتبت على البروتوكول، حيث يوضّح المؤلفان أنّ لكلا الطرفين، إسرائيل وفلسطين، اهتمامات مختلفة من تلك العلاقة. بالنسبة لفلسطين، فإنّها اتفاقية تجارة حرّة ستضع تأكيداً أكبر على إستقلالها، حيث أنها تعمل على تطوير سياسة خارجية مستقلة وتعريف حدودها الاقتصادية مع إسرائيل، كما أنّ بروتوكول باريس يجسّد علاقة جديدة كأن يكتسب فيها الشعب الفلسطيني اعترافًا، متمثلاً في اعتراف قانوني من قبل إسرائيل بأنّ هناك شعباً فلسطينياً يتمتع بحقوق اقتصادية. ويضع هذا البروتوكول الأساس لتقوية القاعدة الاقتصادية للجانب الفلسطيني وممارسة حقه في اتخاذ القرارات الاقتصادية وفق خطة وأولويات خاصة به. كما يقدّم البروتوكول، انفصالاً اقتصادياً للفلسطينيين عن إسرائيل، واعترافاً من الطرفين بالعلاقات الاقتصادية والحاجة الجديدة لخلق بيئة اقتصادية أفضل لشعوبهم. ولفلسطين، كان البروتوكول هو تمكين السلطة الفلسطينية من وضع الأساس لممارسة حقوقها في صنع القرار الاقتصادي، والذي سيُظهر بدوره احترام السلطة الفلسطينية لقواعد ومعايير منظمة التجارة العالمية.

ومع ذلك، كان لإسرائيل رأي مغاير حيث لن يكون اتفاق التجارة الحرة هو الأنسب، وبالنسبة لها، هناك ثلاثة عناصر تلعب دوراً محورياً في خدمة الغايات المبطّنة لديها، الأول هو رغبتها في الانفصال عن الشعب الفلسطيني ولكن دون الانفصال عن مصادره الطبيعية، والثاني هو التصميم على الحفاظ على السيطرة على الحدود الخارجية للأراضي، والتي تشمل إسرائيل والأراضي الفلسطينية، والثالثة، كانت استراتيجية لتجنب تعريف حدودها مع فلسطين.

كان لبروتوكول باريس آثار كذلك من حيث الجغرافيا، فتولّت السلطة الفلسطينية في البداية السيطرة على منطقة أريحا وقطاع غزة، ثم تمدّدت هذه السلطة فيما بعد إلى المنطقتين A و B، كما هو محدد في اتفاقية أوسلو. ومن جهة أخرى، تمّ منح صلاحية للسلطة الفلسطينية لتصدير منتجاتها الزراعية والصناعية دون قيود. أمّا فيما يتعلق بالواردات، فاقتصرت السلع على ثلاث فئات، الفئة الأولى تتألّف من سلع منتجة محلياً من الأردن ومصر ودول عربية أخرى، الثانية تتألّف من السلع المستوردة من الدول العربية، والإسلامية، وبلدان أخرى. بالنسبة لهذه السلع المدرجة، تمتلك السلطة الفلسطينية القدرة على التحديد والتغيير من وقت لآخر لمعدلات الجمارك، وضريبة الشراء، والرسوم، وتنظيم متطلبات وإجراءات الترخيص ومعايير المتطلبات. ومع ذلك، لا يمكن للسلطة الفلسطينية، بالنسبة لاستيراد هذه المنتجات، تحديد الكمية بشكل مستقل، حيث تقرّر ذلك بصورة مشتركة على أساس احتياجات السوق الفلسطيني لتجنب دخول هذه السلع إلى السوق الإسرائيلية. بالنسبة للفئة الثالثة التي وُصفت بأنّها مواد غذائية أساسية وسلع أخرى، لم تكن هناك قيود على الكميات ولكن تخضع للمقاييس الإسرائيلية. وظلّت الواردات من أي سلع خارج الفئات تحت السيطرة الكاملة لإسرائيل طوال مدة الاتفاق المؤقت. باختصار، تؤكد المقالة أن بروتوكول باريس جزم وضع السلطة الفلسطينية وسلطتها. ومع ذلك، فإنّه يُلزم السلطة الفلسطينية بممارسة سلطة محدودة للغاية من حيث وارداتها. وقد قبلت منظمة التحرير الفلسطينية القيود طواعية ونفّذتها السلطة الفلسطينية على أساس أنها تتعلق باتفاق مؤقت يهدف إلى إتمام مفاوضات الوضع النهائي.

DRAFT

وقد سعت السلطة الفلسطينية لاستخدام سلطتها القضائية لإقامة روابط تجارية مع الدول الأخرى من خلال العلاقات التجارية الثنائية والإقليمية، فتستعرض المقالة الاتفاقيات والأهداف التي سعت فلسطين إلى تحقيقها من خلالها، منها اتفاقية التجارة الحرّة مع الولايات المتحدة لعام 1996، واتفاقية التجارة الحرّة مع مصر لعام 1994، والاتفاقية المرحلية للتجارة بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي IAA لعام 1997، والاتفاقية بين دول EFTA (ايسلندا ولينخنشتاين والنرويج وسويسرا) ومنظمة التحرير الفلسطينية. وفي عام 2001، أصبحت فلسطين طرفاً في اتفاقية منطقة التجارة الحرّة العربية الكبرى GAFTA. كما وقّعت منظمة التحرير الفلسطينية على اتفاقية التجارة الحرّة الانتقالية مع تركيا شهر تموز 2004 في اسطنبول، والتي هدفت بصورة أساسية إلى أن تكون متزامنة مع قانون منظمة التجارة العالمية حيث أنّ تركيا عضو فيها، ولأنّ الأطراف على دراية برغبة السلطة الفلسطينية في الامتثال لقواعد ومبادئ منظمة التجارة العالمية بهدف تشكيل أساس لسياستها التجارية الخارجية. وأخيراً، في عام 2011 وقّعت فلسطين اتفاقية التجارة الحرّة مع ميركوسور والذي يضم كل من (الأرجنتين والبرازيل و الباراغواي و الأوروغواي و فينزويلا).

يختتم الكاتبان المقالة بإجمال أهمّ النقاط التي وردت في المقالة، والتي تمّ إيرادها سابقاً، والتأثيرات التي لعبتها إسرائيل لمحاولة حجب فلسطين على أن يكون لها منصّة على الصعيد الدولي، مظهرين أهمية الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية بالنسبة فلسطين، مروراً بكافة المحاولات والطرق التي سلكتها من أجل إيجاد طريق لها يوصلها بالنهاية إلى نيل العضوية في المنظمة. ويؤكد الكاتبان على أنّه يمكن لفلسطين الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية عن طريق نهجين: كدولة أو كإقليم جمركي منفصل، والكاتبان يوصيان بأن تسعى فلسطين للعضوية عن طريق النهج الأخير، وذلك للأسباب التي تمّ إيرادها وتفصيلها سابقاً.

DRAFT

سلسلة موجزات في القانون الدولي

يعمل معهد الحقوق في جامعة بيرزيت على توفير موجزات باللغة العربية لمقالات منشورة في "كتاب فلسطين السنوي للقانون الدولي" والذي يصدر باللغة الانجليزية ويشكل حاضنة مهمة للاشتباك مع القانون الدولي وأطره من رؤية فلسطينية.ويهدف هذا المشروع إلى إطلاع الباحثين والطلاب على محتوى الكتاب وما يتضمنه من آراء ونظريات في القانون الدولي وأهم النقاشات حولها وتطبيقاتها على الواقع الفلسطيني .